

السؤال الأول درس تفسير آيات الأحكام رقم الدرس (٠١) لمعالي الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بارك الله فيكم فضيلة الشيخ جزاكم بخير الجزاء واجزله يقول السائل اذا فاتتني الركعة الاولى من احدى الصلوات الجهرية الاجهر بها او هل اجهر بما فاتني بعد ان يسلم الامام؟ اثابكم الله - [00:00:00](#)

بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على اشرف خلق الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد هذا فيه تفصيل اذا كانت الصلاة كلها جهرية صلاة الفجر تجهر لانه يسن للانسان - [00:00:17](#)

ان يتبع النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته ما جهر يجهر فيه وما أسر يسر فيه انما الخلاف عند العلماء رحمهم الله اذا كانت الصلاة اه جهرية وسرية يعني تجمع بين الجهر والسر - [00:00:38](#)

في الصلاة المغرب والعشاء وفاتته ركعة هل يجهر المسبوق يقضي الركعة التي فاتته وهي جهرية ام يسر ليبنني في صلاته على ما فات. هذه مسألة خلافية وللعلماء فيها ثلاثة اقوال - [00:00:57](#)

القول الاول انه يقضي وهذا القول يحتج بحديث ابي هريرة رضي الله عنه وما فاتكم فاقضوا والقول الثاني انه يتم فيجعل صلاته مع الامام هي الاولى ولا يجهر انه يكون قد صلى ركعتين فبقيت له - [00:01:21](#)

ركعة واحدة وهي الثالثة فيعتد بنفسه لا بما مضى وهو قائم الى ركعة ثالثة في حق نفسه فهو متم هذا مذهب الاتمام. الاول مذهب القضاء والثاني مذهب الاتمام واحتجوا بنفس الحديث في رواية فاتموا وما فاتكم فاتموا - [00:01:46](#)

والمذهب الثالث قال نجمع بين الروايتين. رواية اتموا واقضوا وقالوا يعتبر صلاته مع الامام هي الاولى بناء في الافعال وقضاء في الاقوال يبني في الافعال ويقضي في الاقوال وهذا المذهب الاخير مبني على وجود التعارض بين الروايتين - [00:02:07](#)

ولا يصار اليه كجمع الا اذا كانت الروايتين بمنزلة واحدة والواقع ان الرواية الاتمام اقوى سنداً ومتناً ما فاتكم فاتموا سنداً لانه اوثق رواية الزهري رووها واذا تعارضت رواية الثقة مع الاوثق يقدم - [00:02:32](#)

رواية الاوثق ثانياً ان الاتمام ان القضاء يستعمل بمعنى الاتمام ولا يستعمل الاتمام بمعنى القضاء ولذلك قال تعالى ثم ليقضوا تفههم واليوفو ندورهم وقال فاذا قضيت الصلاة يعني تمت اذا القضاء استعمل بمعنى الاتمام - [00:02:54](#)

وصار من رواية بالمعنى ولا يقوى على معارضة رواية رواية الاتمام هي الارجح وتحسم الخلاف في المسألة. فكلما جئت وراء امام اعتبر صلاتك مع الامام هي الاولى تبني في الاقوال وفي الافعال - [00:03:20](#)

وبناء على ذلك تسر في هذه المسألة الثلاثية كالمغرب والرباعية كالعشاء اذا جمعت الصلاة بين الجهل والاسرار فانه يتم وهذا هو ارجح القولين في نظري والعلم عند الله ان صلاة الامام تعتبر هي الاولى - [00:03:41](#)

وان المسبوق يتم صلاته ولا يقضي ان المسبوق يتم صلاته ولا يقضي. بناء على ذلك اه في صلاة العشاء اذا ادرك ركعة واحدة يقوم ويأتي بركعة جهرية لانه في الركعة الثانية - [00:03:59](#)

لما يجلس التشهد ثم يقوم يأتي بركعتين سريتين وهكذا في المغرب لو ادرك ركعة واحدة يأتي بركعة جهرية ان هي الركعة الثانية بمجرد ما يسلم الامام اعتبر نفسك كأنك تصلي لوحده - [00:04:16](#)

تبني على صلاته انا ما صليت وتعتبر صلاتك معه هي الاولى والله تعالى اعلم - [00:04:34](#)